



قرار / ٦١

وزير التعليم العالي، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / عام ١٩٦٦ .

و على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / عام ٢٠١٣ .

وعلى ما أقرته اللجنة الطلابية في المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٦ .

يقرر ما يلي:

المادة - ١ - أ- يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في محافظة (حلب- إدلب) الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني بالتسجيل والدوام وتقديم الامتحانات في المعاهد الماثلة في محافظات (دمشق- اللاذقية- حمص- حماة- طرطوس- ريف دمشق) للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ .

ب- يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في (الرقة- الحسكة- دير الزور- القامشلي) الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني بالتسجيل والدوام وتقديم الامتحانات في المعاهد الماثلة في محافظات (دمشق- حلب- اللاذقية- حمص- حماة- طرطوس- ريف دمشق) للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ .

ج- يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في (ريف دمشق- القنيطرة- درعا - السويداء) بالتسجيل والدوام وتقديم الامتحانات في المعاهد الموجودة في دمشق .

د- يسمح لطلاب المعاهد الموجودة في (ريف حماة - السلمية) بالتسجيل والدوام وتقديم الامتحانات في المعاهد الموجودة في حماة .

المادة - ٢ - لا يسمح لطلاب المعاهد في محافظات (دمشق- اللاذقية- حمص- حماة- طرطوس) بالدوام وتقديم الامتحانات إلا في المعهد المقبولين فيه أساساً للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ .

المادة - ٣ - تعتمد الأسس الآتية بالنسبة لدوام الطلاب في معاهد غير المعاهد المقبولين فيها :

أ- على الطالب التقدم بطلب إلى ديوان المعهد الماثل والاختصاص الماثل الذي يرغب في الدراسة فيه مرفقاً وضعيه الدراسي، وفي حال تعذر إحضار الوضع الدراسي يكتب الطالب تعهد شارحاً فيه وضعه وعلاماته بالتفصيل ولا يتم منحه أية وثيقة أو إشعار بوضعه إلا بعد التأكيد من المعلومات التي دونها في التعهد.

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني



- ب- يطالب الطالب بالدوام وفق الأسس المعتمدة المطبقة في المعهد الضيف ويحضر
للامتحان العملي والنظري.
 - ج- يتم التنسيق بالنسبة للمعاهد التابعة للجامعات مع المنسقين من الجامعات في الجامعة
المضيفة لمتابعة جميع الأمور المتعلقة بالطلاب الذين تم استقبالهم في المعهد .
 - د- تكلف مديرية التعليم التقني في الوزارة أو الجهة المسئولة عن أمور المعاهد في الجهات التي
يتبع لها معاهد بمتابعة أوضاع الطلاب الراغبين بالدوام في غير معاهدهم والتنسيق بين
المعهد الأم والمعهد الضيف.
- مادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.